

يقبل اما مجرد النسبة او لكونه من اده على ما في شرح والده فان ه
اقتصر فيه على الاول او كانه لم يصرح في الثاني بوحدة الافعال
والضمانات لانه اشرف وليراعى الاستمالة الاشأرية
العبادات جعله من العبادات مع انه لا يحتاج لنبهت بناء على الظاهر
من ان الفرق بين الطاعة والقرينة والعبادة اعتقادي وان قوله
العبادة في التابع على حضرة الالوهية لانك تقول اطيع الامير
وانت قرب له ولا تقول اعبده فالعبادة مكالاة حيث امثال
الامر بها طاعة ومن حيث تقربها للرحمة قرينة ومن حيث النذلل
والخدمة عبادة والشيجة الاسلام العبادة تتوقف على المعرفة واليقظة
والقرينة على المعرفة فقط ومثل بالعرف والطاعة لا تتوقف
اصلا كالنظر الموصل له تعالى وفيه ان المعرفة التفصيلية لا يشترط
في نفي ضها ويوجه ما لا بد منها في الكمال مع عدم الملحق الهذله
التفرد ولم يشترط اصلا صطلاحا من غير واقض الطائفة
تتفق مع ما قبله وشروط في صحتها الى الاعتقاد اديها على
ما هو مفصل في الفروع ان قلت الشرط لا يكون اعظم من
المشروط فيمكن على ما قبله قلت ما ذكرت حيث لم يكن الشرط
يقصد لمجرد ذاته ايض وقد خلا قال للمصنف في الشرح المصنف
واخبرني بعض اصحاب الموقوف بهم انه اخذ عن نسيخه خلا في
وانت في الشرحين فكله نسيخه هذا والمعنى واحد فليست خلا
هنا جامدة لان تلك الة سنتنا يثبتها تدخل عليها وقد
الدين هو والملة والشرع والشرعية متحدة بالذات تختلف
بالاعتبار فالله تعالى حيث انا ندين اي نعمتها لها وندان اكي
بجازي عليها دين ومن حيث ان الملكة يلبسها للرسول والرسول
يملها علينا ملة ومن حيث نسها لنا اي نهيها ويلبسها شرع
وشرعيه واطلاق الدين على الخاتي من التوحيد باعتبار رسم

اصحابه

حقيقة ان الشرع دين الله اعلم ان الشرع
الذي هو دين الله تعالى عليه ويعني
حقيقة اعتبار الشرع فان الدين الذي هو
الشرع يتبين بها ان يكون صحة امر الله
كما يشهد بذلك وهو دين الله تعالى
بشيء غير ان عدم ديننا هو الشرع

اصحابه كالفك تعالى ومن يتبع غيرا اسلام ديننا اي يتخبر و
اساربه الى قول والده في الصغير ضمن خلا معنى محج وقد ا ه
بعين كتب عليه العلامة التفراوي ولولم يصنفه معنى مجرد وكان
يعديه بمن لانه يقال خلا من كذا لا عن كذا جملة حالته من
نسبة الجزية ولذلك فرقت بقدر تقديرها من حال عاملها فان
معنى الفتوى باعتبار مقدماتها نظير ما يعده في النسبة لم
فيها اعطى المقاربة حكم المقارنة بالنون على ما افادته اليد
وهو ادق من قول السعد نظرا مجرد العنوان وان كانت قد تقرب
من الحال الزمانية المتأخرة للماضي وهذا حال تخوي بحامه
مشبهة لشي اي للقول عليه بضمير جازاته هو صيا حب
الحال اما انه على خذني اي تعامل في كل المراد من تعبد ه
الوصف ليوافق قولهم الحال قيد تعاملها وصف لصاحبها ان
قلت ما معنى كون الوصفة لشي قلنا المعنى خلق الدين عند
بعثته وهو توصف بكونه خلق الدين عند بعثته ومن هنا الجملة
الحالية لا بد ان تخوي على ضمير صيا جها معني وانها تطرأ بالاول
وقط ظاهري بالتوحيد اي بطلبه او منه والتفرد من
الخاص فله تناقض فترجحنا فقد رد للمورد ان كانه
يشير الى ان التوحيد هنا للفتوى المقابل للمعد والسائفه
الشرعي كما قال سابقا ليجوز من الايطا الى الجناس التام اللفظي
والخطي كما في ثم والده كالعلامة الملوي في الحاشية ولا يرد
هذا من اصله الا اذا كانت من المسطور قلنا شاع معاملة
الظن من معاملة النبيين في الجزا التزاما للشرع
والتفرد كانه اشان لدفع اخر لاويط وهو ان المراد بالتوحيد
هنا اكرم اعني التوحيد والتفرد من جيبير في هذا الى ال التعظيم
الوجوه اشرف الشرع يعني وال الشرع من التفرد

لكل